



## كِتَابُ التَّوْحِيدِ

### فَضْلُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ﴿٥٦﴾ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ ط

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ .

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ ط

وَقَوْلُهُ: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ ط

قال ابن مسعود: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ قوله تعالى: ﴿

قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ - إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَذَا

صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ الآية.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي يَا مُعَاذُ؟ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَبَشَّرَ النَّاسَ؟ قَالَ لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ .

الثانية: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ، لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ .

الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ فِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴾ ﴿٢٠﴾ .

الرابعة: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ .



الخامسة: أن الرسالة عمت كل أمة.

السادسة: أن دين الأنبياء واحد.

السابعة: المسألة الكبيرة أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت ففيه معنى قوله تعالى: ﴿

فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ ﴾ الآية.

الثامنة: أن الطاغوت عام في كل ما عبد من دون الله.

التاسعة: عظم شأن الثلاث آيات المحكمات في سورة الأنعام عند السلف، وفيها عشر مسائل

أولها النهي عن الشرك.

والعاشرة: الآيات المحكمات في سورة الإسراء وفيها ثماني عشرة مسألة، بدأها الله بقوله ﴿

تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ﴿١٢﴾ ﴾ وختمها بقوله ﴿

وَآخَرَ فَتَلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٦﴾ ﴾ ونبها الله سبحانه على عظم شأن هذه المسائل بقوله ﴿

ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ﴾.

الحادية عشرة: آية سورة النساء التي تسمى آية الحقوق العشرة بدأها الله تعالى بقوله: ﴿

وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾.

الثانية عشرة: التنبيه على وصية رسول الله ﷺ عند موته.

الثالثة عشرة: معرفة حق الله علينا.

الرابعة عشرة: معرفة حق العباد عليه إذا أدوا حقه.

الخامسة عشرة: أن هذه المسألة لا يعرفها أكثر الصحابة.

السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.

السابعة عشرة: استحباب بشارة المسلم بما يسره.

الثامنة عشرة: الخوف من التكال على سعة رحمة الله.



التاسعة عشرة : قول المسئول عما لا يعلم " الله ورسوله أعلم " .  
العشرون : جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض .  
الحادية والعشرون : تواضعه ﷺ لركوب الحمار مع الإرداف عليه .  
الثانية والعشرون : جواز الإرداف على الدابة .  
الثالثة والعشرون : عظم شأن هذه المسألة .  
الرابعة والعشرون : فضيلة معاذ بن جبل .